

المصرف العراقي للتجارة يحدد ضوابط وآلية منح القروض لشراء السيارات لموظفي الدولة



حدد المصرف العراقي للتجارة (TBI)، اليوم الإثنين، ضوابط وآلية منح القروض لشراء السيارات لموظفي الدولة من خلال التعاقد مع شركتين.

وفق بيان صادر عن المستشار الإعلامي للمصرف عقيل الشويلي تلقته المصلحة: إن "المصرف العراقي للتجارة

: تتضمن والتي المصرف ضمن رواتبهم الموطنة الدولة لموظفي قروض منح وآلية ضوابط حدد ، (TBI)

1- يمنح القرض لموظفي الدولة على الملاك الدائم الموطنة رواتبهم لدى مصرفنا .

2- يكون الحد الأعلى لمبلغ القرض (60,000,000) دينار (ستون مليون دينار عراقي) .

3- يمنح القرض لموظفي الدولة الموطنة رواتبهم لدى مصرفنا كفالة (موظف حكومي على الملاك الدائم) .

4- تبدأ أعمار المشمولين بالقرض من (18) سنة شرط أن لا يتجاوز تاريخ تسديد آخر قسط للقرض (مع

الفوائد المترتبة عليها)السن القانوني للتقاعد والمحدد بموجب قانون التقاعد الموحد .

5- مدة سداد مبلغ القرض (8) سنوات .

6- يقوم المصرف بتمويل نسبة (90%) من قيمة السيارة المراد شراؤها والـ (10) المتبقية يتحملها

المقترض على أن يتم إيداعها نقداً بحساب الزبون ويتم وضع إشارة حجز على المبلغ المودع من قبل

الفرع .

- 7- تحتسب فائدة متناقصة بنسبة (5) سنوياً .
- 8- يجب أن لا تتجاوز الاستقطاعات الشهرية ما نسبته (50) من الراتب الكلي للمقترض والكفيل.
- 9- يجب أن يكون المقترض (المشتري) حاصلاً على إجازة سوق نافذة (عمومي او خصوصي) .
- 10 توقيع عقد وكمبالة بمبلغ القرض 30%.
- 11- وضع إشارة حجز على السيارة لصالح المصرف العراقي للتجارة لدى مديرية المرور العامة.